يعتبر في حقه ما يرد به الي اقرب موضع لكن لابد ان تكون الحرفة لا تتزري
به آخر من كان معه ما يكفيه لسفره لكن ان سافر للحج يصير فقيرا
لا شيء له والا لأهله فانه يجب عليه الحج مالم يؤد الي ضياعه او ضياع من
يقوت علي المشهور فان ادي الي ضياعه او ضياع من يقوت فلا
يلزمه الحج لقوله صلي الله عليه وسلم كفي بالمرء اثما ان يضيع من يقوت
آخر من عنده ما يكفيه للحج او للزواج فعلي القول بالتراخي يستحب
له ان يقدم الحج وعلي القول بالفور يجب عليه ان يقدم الحج الا ان
يخشي علي نفسه العنت فله ان يتزوج ويؤخر الحج نقل عن مالك
فان لم يخف العنت وقدم التزوج اثم والنكاح صحيح آخر اذا كان
عليه دين وما عنده الا ما يفي به فمقتضاه مقدم علي الحج بلا خلاف
اما اذا كان الدين حالا واما اذا كان الدين مؤجلا فانه يقدم الحج آخر
اذا حج بمال حرام فانه يكون اثما وحجه صحيح ويسقط به الفرض
علي مذهبنا ومذهب الشافعي وقال احمد يبطل ان الحج مع القدرة
ايضا علي اداء الصلاة في اوقاتها المشروعة لها في السفر وعدم
الاخلال ببعض فروضها يريد ويعتبر ايضا في الاستطاعة القدرة
علي ايقاع الصلاة المفروضة في اوقاتها فان علم انه اذا سافر للحج يترك
الصلاة بالكلية او يوقعها خارجة عن اوقاتها او يخل ببعض من فروضها

لعدم

لعدم تمكنه من ذلك فيسقط عنه الحج قال في المدخل وقد قال علماؤنا
ان المكلف اذا علم انه تفوته صلاة واحدة اذا خرج للحج فقد سقط الحج
وقال ايضا ان الفرض الواجب مثل الحج وغيره اذا كان لا يمكن المكلف
ان يأتي به الا حتي يرتكب محرما كالخروج الصلاة عن وقتها وما اشبهه
انه ساقط عنه وفي منسك ابن المنير واعلم ان تضييع ولو لصلاة
واحدة سيئة عظيمة لا يوفيها حسنات الحج بل الفاضل عليه ان الصلاة
اتم واهم فان كانت عادته الميل لو عن صلاة واحدة بركوب البحر او
الدابة ترك الحج بل يحرم عليه الحج اذا لم يتوصل اليه الا بترك الصلاة
قال والد المصنف ومن علم ذلك من نفسه فخروجه للحج والزيارة انما
هو سهو من نفسانية بل نزغة شيطانية نكتة قال البوزلي حكي
شيخنا السبيبي عن طالب من المغاربة قال اختصم شياطين
المشرق والمغرب ايهما اشد غواية فقال شياطين المشرق نحن لانا
نجد الرجل في اهله وولده يؤدي الفرايض من الصلوات والزكاة
وغير ذلك وهو في راحة ولا يكلمه معه كذلك من قلة التبعات فاذا
قال القول في التسويف الي ارض الحجاز نفخسه فيبكي ونحمله علي الخروج
من يوم يخرج نحمله علي ترك الفرايض وارتكاب المحظورات الي يوم
دخوله الي اهله فيحبس في نفسه وماله ودينه في شرق الارض وغربها

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)